واستقر عليه ومنه اولئك على هدى من ربهم قال النووي في الاذكار
لعله صلى الله عليه وسلم قال ذلك جهرا ليسمعه غيره فيتعلمه منه
وملة ابينا ابراهيم الخليل حنيفا اي مايلا الى الدين المستقيم مسلما وما
كان من المشركين قال الحرالي جمع بين الجهتين السابقة بحسب الملة
الحنيفية الابراهيمية واللاحقة بحسب الدين المحمدي وخص المحمدية
بالدين والابراهيمية بالملة لينتظم ابتدا الابوة الابراهيمية لطوايف
اهل الكتاب سابقهم ولاحقهم بينا ابتدا النبوة الادمية في متقدم قوله
تعالى واذ قال ربك للملايكة اني جاعل في الارض خليفة الايات لينتظم
روس الخطابات بعضها ببعض وتفاصيلها بتفاصيلها حم طب وكذا
النسايي في اليوم والليلة واغفاله غير جيد كلهم عن عبد الرحمن بن ابزي
بفتح الهمزة وسكون الموحدة وبالزاي والف مقصورة الخزاعي مولى نافع
بن عبد الحارث استعمله علي على خراسان وكان عدلا مرضيا مختلف في
صحبته قال ابن حجر له صحبة ونفاها غيره وجزم ابن حجر بانه صحابي
صغير رمز المصنف لصحته فقد قال النووي في الاذكار عقب عزوه
لابن السني اسناده صحيح وقال الحافظ العراقي في المغني سنده صحيح
وقال الهيثمي رجال احمد والطبراني رجال الصحيح
كان اذا اطلي اصله اطتلي قلبت التا طا وادغم يقال طليته بالنورة
وغيرها لطخته واطليت بترك المفعول اذا فعل ذلك بنفسه بدا
بعورته اي بما بين سرته وركبته فطلاها بالنورة المعروفة وهي
زرنيخ وجص وساير جسده واهله اي بعض حلايله فاستعمالها
مباح لا مكروه وتوقف المولف في كونها سنة قال لاحتياجه الى ثبوت
الامر بها كحلق العانة ونتف الابط وفعله وان كان دليلا على السنية
فقد يقال هذا من الامور العادية التي لا يدل فعله لها على سنيته وقد
يقال فعله بيانا للجواز لكل مباح وقد يقال انها سنة ومحله كله من لم
يقصد اتباع النبي صلى الله عليه وسلم في فعله والا فهو ماجور بالسنة
انتهى قال واما خبر كان لا يتنور فضعيف لا يقاوم هذا الحديث القوي
اسنادا على ان هذا الحديث مثبت وذاك ناف والقاعدة عند التعارض
تقديم المثبت قال ابن القيم ولم يدخل نبينا حماما قط ويرده ما رواه الخرايطي
عن احمد بن اسحاق الوراق عن سليمان بن ناشره عن محمد بن زياد الالهاني
قال كان ثوبان مولى المصطفى جارا لي فكان يدخل الحمام فقلت وانت صاحب
رسول الله صلى الله عليه وسلم تدخل الحمام فقال كان رسول الله صلى الله

عليه

عليه وسلم يدخل الحمام وكان يتنور واخرجه ايضا يعقوب بن سفيان في
تاريخه عن سليمان بن سلمة الحمصي عن بقية عن سليمان بن ناشرة به واخرجه
ابن عساكر في تاريخه من طريقه عن ام سلمة قال ابن كثير في مولفه في
الحمام اسناده جيد ورواه عنها البيهقي ايضا قال في المواهب ورجاله
ثقات لكن اعل بالارسال وقال ابن القيم ورد في النورة عدة احاديث
هذا امثلها واما خبر كان لا يتنور وكان اذا كثر شعره حلقه فجزم بضعفه
غير واحد
كان اذا اطلى بالنورة ولي عانته وفرجه بيده فلا يمكن احدا من
اهله من مباشرتهما لفرط حيايه وفي رواية بدل عانته مغابنه جمع مغبن
من غبن الثوب اذا اثناه قال ابن الاثير وهي بواطن الافخاذ ومغابن
الجلد قال ابن حجر وهذا الحديث يقابله حديث انس كان لا يتنور وكان
اذا كثر شعره حلقه وسنده ضعيف جدا ابن سعد في طبقاته عن ابرهيم
وعن حبيب بن ابي ثابت مرسلا قال ابن كثير اسناده جيد وحبيب
هو الاسدي كان ثقة مجتهدا ورواه ابن ماجه والبيهقي الا فرجه عن
ام سلمة قال في الفتح ورجاله ثقات لكن اعل بالارسال وانكر احمد صحته
وروى الخرايطي عن ام سلمة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتنور
الرجل فاذا بلغ مراقه تولى هو ذلك
كان اذا اطلع على رجل من اهل بيته اي من عياله او خدمه كذب
كذبة واحدة بفتح الكاف وكسرها والذال ساكنة فيهما لم يزل معرضا
عنه اظهارا لكراهية الكذب وتاديبا له وزجرا عن العود لمثلها حتى
يحدث توبة من تلك الكذبة التي كذبها وفي رواية البزار ما كان خلق
ابغض الى رسول الله صلى الله عليه وسلم من الكذب ولقد كان الرجل
يكذب عنده الكذبة فما يزال في نفسه حتى يعلم انه احدث منها توبة
حم ك عن عايشة وقال اعني الحاكم صحيح الاسناد وسكت عليه الذهبي
في التلخيص لكنه في الميزان قال يحيى بن سلمة العقبي قال العقيلي
حدث بمناكير ثم ساق منها هذا الخبر
كان اذا اعتم اي لف العمامة على راسه سدل عمامته اي ارخاها بين
كتفيه يعني من خلفه وفيه مشروعية العذبة قال في الفتح وفيه يعني
الترمذي ان ابن عمر كان يفعله والقاسم وسالم واما مالك فقال انه لم ير
احدا يفعله الا عامر بن عبد الله بن الزبير ت في اللباس عن ابن عمر بن الخطاب
وقال حسن غريب رمز المصنف لحسنه وفي الباب عن علي ولا يصح اسناده

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com) 1